

1782 - حكم صلاة الجمعة في الدكاكين مع قرب المساجد - نور

على الدرب

عبدالعزيز بن باز

بعث يسأل عن حكم الصلاة جماعة في الدكاكين مع وجود المساجد. هل تصح ام لا؟ الواجب ك المسلمين الصلاة في المساجد مع الجماعة لقول النبي صلى الله عليه وسلم سمع النداء فلم يأتي فلا صلاة له الا من عذر - [00:00:00](#)

ولأنه عليه الصلاة امر الرجل الاعمى الذي سأله قال ليس لي قائده يلائم المسجد فهل لي من رخصة ان اصلى في بيتي فقال عليه الصلاة عليه الصلاة هل تسمع النداء بالصلاحة؟ قال نعم قال فاجب. فامرها ان يجيب مع انه اعمال ليس له قائده يلائمها - [00:00:20](#)

فالواجب على المسلمين يصلوا في المساجد في الجماعة لكن لو صلى في دكانة او صلى في بيته صحت ما يكون اثما. نعم. وعليه التوبة الى الله وعليه الجدار بصلاة الجمعة في المستقبل. والصلاة صحيحة. عند جمهور اهل العلم - [00:00:40](#)

لكنه قد اسلم وخطأ وهكذا اذا من صلى في دكاكينهم كل هذا خطأ الواجب عليهم يصلوا مع الناس في اجده وليس لهم ان يصلوا في الدكان بل يقفلوا عليهم ان يقفلوها. هم. ثم يصلوا مع الناس ثم يفزعون. حق الله مقدم. و - [00:01:00](#)
اوقات البيع والشراء ممتدة وطويلة. نعم نعم. لكن نعود بالله من الشيطان نعود بالله من طاعة الله - [00:01:20](#)